

فتاوى الألباني 3391}}{النهي عن السفر بالمصحف إلى أرض العدو، وحكم مس المصحف للكافر/ الجنُب/ المحدث

محمد ناصر الدين الألباني

الثاني من الموضوعات الحديثة توفيق ظلم ونقص عاقبة خوف العبارة مطلقة يوضحها حديث في القاهرة على نهى رسول الله اه اه ما ممكن يقال انه طهارة كما قلت لكم مشتركة لكن لا تتحفظ الا بتحصيل جميع فروعها من الانسان اختيار او - 00:00:00 حتى نحصل فيقول ممكن يراد بها الكافر ويمكن ان يراد بها مثلاً ويمكن ان يراد بها لحتى نجزم انه حصل المراد هذا الرد عليه في جميع معانيه ولا هو مما جرى اسلوب لغوي عليه - 00:00:42 فانت اذا قلت مثلاً رأيت عينا بانه رأى غافرة ورأى ورأى عينا جارية وجاسوسا وذاكر ذلك مما يقال في كل الاشخاص ولا بد من تحديد المعنى ولا يمكن ان يتلفظ الشارع الحكيم - 00:01:33 بلفظ مشترك ويدعه غسل بائعاً لا يحدد المراد منهم ولذلك فنحن ندعي لان هذا الحديث المراد منه رابع للدلالة الاخرى التي منها الخميس الذي خلقه المصحف الى ارض العدو مخاوف العدو - 00:02:04 فلا قول لا يمس القرآن الا طاهر اي الا مسلم اي لا يمس القرآن غير مسلم وبذلك يفسر الحبيب بعضه ببعض ولا يرى فيه دليل على انه لا يجوز بمسلمين - 00:02:31 هذا الجنب ان يمس بالقرآن ووظائف بنص قوله عليه السلام ان المؤمن لا يجوز والمؤمن طاهر رواه كان جنبا او غير الجنوب هذا الذي يجوز لنا في الحديث ما بده يقرأ القرآن نافعا من الحديث لا يقرأ القرآن الا طاح. اذا يمس السماوات وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. نعم. خزائن - 00:02:57 الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:03:34